

Distr.: General
28 March 2017
Arabic
Original: English



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

جزر فوكلاند (مالفيناس)**

ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة

المحتويات

الصفحة

٣	أولا - لمحة عامة.
٣	ثانيا - المسائل الدستورية والسياسية.
٤	ثالثا - الميزانية.
٤	رابعا - الأحوال الاقتصادية.
٤	ألف - لمحة عامة.
٥	باء - مصائد الأسماك والزراعة.
٦	جيم - السياحة.
٦	دال - النقل والاتصالات والمرافق العامة.

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١ أيار/مايو ٢٠١٧.

** هناك نزاع قائم بين حكومتَي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن السيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس) (انظر ST/CS/SER.A/42).

ملاحظة: المعلومات الواردة في ورقة العمل هذه مستمدة من المعلومات التي أحالتها الدولة القائمة بالإدارة إلى الأمين العام بموجب المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بالإضافة إلى المعلومات المقدمة من حكومة الأرجنتين، والمعلومات المتاحة في المصادر العامة. ويرد مزيد من التفاصيل في ورقات العمل السابقة، المتاحة على الموقع: www.un.org/en/decolonization/workingpapers.shtml.



٧	هـ - البيئة والهيدروكربونات.
٩	خامسا - الظروف الاجتماعية
٩	ألف - لمحة عامة.
١٠	باء - الصحة العامة
١٠	جيم - الضمان الاجتماعي والرعاية الاجتماعية
١٠	دال - التعليم
١١	سادسا - إزالة الألغام والمسائل المتصلة بها
١٢	سابعا - التطورات الثنائية في عام ٢٠١٦
١٢	ثامنا - المشاركة في المنظمات والترتيبات الدولية
١٢	تاسعا - نظر المنظمات والمنتديات الحكومية الدولية
١٤	عاشرا - مركز الإقليم في المستقبل
١٤	ألف - موقف الدولة القائمة بالإدارة
١٦	باء - موقف حكومة الأرجنتين
١٨	حادي عشر - نظر الأمم المتحدة في المسألة
١٨	ألف - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
١٩	باء - اللجنة السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)
٢١	جيم - الإجراء الذي اتخذته الجمعية العامة

أولا - ملحة عامة

١ - جزر فوكلاند (مالفيناس) هي إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي تديره المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ظل مدرجا في قائمة الأمم المتحدة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي منذ عام ١٩٤٦، عقب قيام المملكة المتحدة بإحالة المعلومات المطلوبة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة وفقا لقرار الجمعية العامة ٦٦ (د-١). وفي الجلسة الخامسة والعشرين التي عقدها اللجنة الرابعة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦، في الدورة الأولى للجمعية العامة، أعرب وفد الأرجنتين عن تحفظ مفاده أن حكومة الأرجنتين لا تعترف بالسيادة البريطانية على جزر فوكلاند (مالفيناس). وأعرب وفد المملكة المتحدة عن تحفظ مواز مفاده أنها لا تعترف بسيادة الأرجنتين على تلك الجزر.

٢ - وتتألف جزر فوكلاند (مالفيناس) من جزيرتين كبيرتين تعرفان بفوكلاند الشرقية وفوكلاند الغربية، فضلا عن مئات الجزر الصغيرة، وتبلغ مساحتها الكلية نحو ١٢ ١٧٣ كيلومترا مربعا. وتقع الجزر في جنوب المحيط الأطلسي، على مسافة حوالي ٧٧٠ كيلومترا شمال شرقي كيب هورن، وعلى مسافة نحو ٤٨٠ كيلومترا شرق الجزء القاري من أمريكا الجنوبية. وتقع جزر جورجيا الجنوبية، على بعد نحو ١ ٣٠٠ كيلومتر جنوب شرقي مجموعة جزر فوكلاند (مالفيناس)، وتُدار جزر سانديويتش الجنوبية، الواقعة على مسافة ٧٥٠ كيلومترا شرقي جنوب شرق جزر جورجيا الجنوبية، من جزر فوكلاند (مالفيناس) كإقليم منفصل؛ ويتولى حاكم جزر فوكلاند حاليا منصب مفوض جورجيا الجنوبية وسانديويتش الجنوبية في آن واحد. وحسب الدولة القائمة بالإدارة، يفوق عدد سكان جزر فوكلاند (مالفيناس) ٢ ٥٠٠ نسمة (وهو عدد لا يشمل السكان الغائبين مؤقتا والمدنيين المرتبطين بالعمل مع حامية المملكة المتحدة التابعة لوزارة الدفاع التي يبلغ قوامها حوالي ١ ٢٠٠ فرد)، ويمثل هذا الرقم أكبر عدد من السكان يُسجّل منذ عام ١٩٣١. وثمة نزاع قائم بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة بشأن السيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس)، كما أكدت الجمعية العامة ذلك في قرارها ٢٠٦٥ (د-٢٠) وفي القرارات ذات الصلة اللاحقة بشأن مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس).

ثانيا - المسائل الدستورية والسياسية

٣ - احتجت الأرجنتين على الدستور الذي أُقر في عام ٢٠٠٨، والذي دخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ (الصك القانوني لعام ٢٠٠٨، رقم ٢٨٤٦) (انظر A/63/542، المرفق الأول). وبموجب هذا الدستور، ينتخب أعضاء السلطة التشريعية رئيساً يترأس جلسات الجمعية التشريعية. ويعين الحاكم رئيسا تنفيذيا بالاتفاق مع المجلس التنفيذي ليعمل رئيسا للخدمة العامة من أجل تنفيذ السياسات. وينظر المجلس التنفيذي في مسائل السياسات العامة،

وهو يتألف من ثلاثة من أعضاء الجمعية التشريعية يُنتخبون سنويا من بين أعضائها، بالإضافة إلى عضوين بحكم منصبهما لا يحق لهما التصويت هما الرئيس التنفيذي ووزير المالية. ويحق للمدعي العام وقائد القوات البريطانية في الجزر حضور اجتماعات المجلس التنفيذي دون أن يحق لهما التصويت. ويتولى الحاكم الذي تعينه المملكة المتحدة، المسؤولية النهائية عن مسائل تشمل الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الداخلي (بما في ذلك الشرطة) وإقامة العدل. وبموجب أحكام الدستور، يجوز للحاكم، بناء على مشورة الجمعية التشريعية وبموافقتها، أن يسن القوانين المتعلقة بإحلال السلم والنظام والحكم الرشيد في الإقليم، بينما تظل السلطة الكاملة التي تخول صلاحية وضع هذه القوانين حكرا على التاج البريطاني. وبالإضافة إلى ذلك، فإن للبرلمان البريطاني سلطة غير محدودة لسن قوانين لجميع أقاليم ما وراء البحار.

٤ - وكما ذكر سابقا، فمن بين أعضاء الجمعية التشريعية الثمانية الذين اُنْتُخِبُوا في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ لمدة أربع سنوات، يمثل خمسة أعضاء الدائرة الحضرية في الإقليم (ستانلي) التي يعيش فيها معظم السكان، بينما يمثل ثلاثة آخرون دائرة المقيمين خارج المدينة الوحيدة في الإقليم (الضاحية). ولا توجد في الإقليم أحزاب سياسية، ولذلك فإن جميع الأعضاء يُنتخبون كمرشحين مستقلين. وتقلد الحاكم كولن روبرتس مهام منصبه في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤. ومن المتوقع أن تجرى الانتخابات العامة التالية لانتخاب أعضاء الجمعية التشريعية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

٥ - وخلال عام ٢٠١٦، واصلت كل من الأرجنتين والمملكة المتحدة تأكيد مواقفهما بشأن السيادة على الإقليم (انظر الفرعين "عاشرا" و "حادي عشر").

ثالثا - الميزانية

٦ - تبدأ السنة المالية في الإقليم في ١ تموز/يوليه وتنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه. ووفقا للسلطة القائمة بالإدارة، بلغت الميزانية التشغيلية للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٧ حوالي ٦٣ مليون جنيه إسترليني. ويذلل الإقليم قصارى جهده للالتزام باستراتيجية تحقق توازن الميزانية.

رابعا - الأحوال الاقتصادية

ألف - لمحة عامة

٧ - قدرت الدولة القائمة بالإدارة الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للجزر بمبلغ قدره ١٧٣,٤ مليون جنيه إسترليني في عام ٢٠١٤. وبلغ نصيب الفرد من هذا الناتج في السنة نفسها ما يناهز ٦٣ ٣٠٠ جنيه إسترليني. ولا يزال صيد الأسماك يمثل أهم قطاع في الاقتصاد (إذ يساهم بنسبة تتراوح بين ٣٥ و ٤٨ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي)، بينما حققت القطاعات الأخرى، مثل قطاعات السياحة وإنتاج الثروة الحيوانية والتجهيز، نمواً في السنوات

الأخيرة. ووفقاً للدولة القائمة بالإدارة، ساهم قطاع النفط بنسبة ١٥ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي في عام ٢٠١٤. ومعدل البطالة في جزر فوكلاند (مالفيناس) منخفض جداً حيث لم يزد الرقم المسجّل في عام ٢٠١٥ عن ١ في المائة.

٨ - ورحبت المملكة المتحدة بالبيان المشترك المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ الصادر عن الأرجنتين والمملكة المتحدة، والذي تم الاتفاق فيه على أن يتم اتخاذ التدابير الملائمة لإزالة جميع العقبات التي تحد من النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة لجزر فوكلاند (مالفيناس) بما في ذلك في مجالات التجارة وصيد الأسماك والنقل البحري والهيدروكربونات (انظر أيضاً الفقرتين ١٢ و ٢٣ أدناه).

٩ - وترى حكومة الأرجنتين، كما جاء في نشرتها الصحفية الصادرة في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، أن البيان المشترك "يجسد النية السياسية للطرفين لإعادة إقامة حوار بشأن جميع المسائل المتعلقة بجنوب المحيط الأطلسي، دون استثناء، في إطار صيغة مظلة السيادة"، وأن إحراز التقدم في كل مسألة من المسائل المذكورة في البيان المشترك سيتطلب مزيداً من المفاوضات (انظر أيضاً الفقرة ٢٤ أدناه).

باء - مصائد الأسماك والزراعة

١٠ - يشكل نوع الحبار من جنس لوليغو أو حبار المرجان الكاريبي والحبار القصير الأذرع الدعامة الأساسية لمصائد الأسماك والاقتصاد في جزر فوكلاند (مالفيناس). وأفيد بأن مجموع كمية الصيد من سمك الحبار في عام ٢٠١٦ قد بلغ ٧٠٥ ٤٥ أطنان، أي سبع أكبر كمية منذ عام ٢٠٠٢. ووفقاً لما ذكرته الدولة القائمة بالإدارة، تضطلع إدارة مصائد الأسماك بالمسؤولية عن تسيير قطاع صيد الأسماك في الإقليم. واستأثر هذا القطاع بوصفه أكبر مساهم في الناتج المحلي الإجمالي، بنسبة ٤٣,٥ في المائة من مجموع الناتج المحلي الإجمالي في عام ٢٠١٤، وتُسهم فيه موارد كبيرة لضمان استغلال الأرصد السمكية على أساس مستدام.

١١ - وقد أدانت الأرجنتين استغلال المملكة المتحدة من جانب واحد للموارد الطبيعية، وأكدت مجدداً موقفها القائل أنه ينبغي لكلا الطرفين الامتناع عن إحداث تغييرات من جانب واحد في الحالة خلال الفترة التي تخضع فيها الجزر للعملية التي أوصت بها الجمعية العامة، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ (للاطلاع على نظر المنظمات والمنتديات الحكومية الدولية في الموضوع، انظر الفقرة ٤٣ أدناه).

١٢ - وتمسكت المملكة المتحدة بموقفها القائل أن من حق سكان الجزر استكشاف واستغلال مواردهم الطبيعية لتحقيق مصالحهم الاقتصادية كجزء لا يتجزأ من حقهم في تقرير المصير. وتحقيقاً لهذه الغاية، رحبت المملكة المتحدة بالبيان المشترك المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ (انظر أيضاً الفقرة ٨ أعلاه).

١٣ - وفيما يتعلق بالزراعة، فإن الطبيعة الحمضية للتربة في جزر فوكلاند (مالفيناس) وعدم خصوبتها، إلى جانب المناخ المحيطي البارد نسبياً والكثير الرياح، تحدُّ بصورة طبيعية من القدرة على زراعة الحبوب مما يؤدي إلى التركيز في قطاع الزراعة على تربية الحيوانات. ووزارة الزراعة هي المسؤولة عن تسيير هذا القطاع. ويُنتج قسم من الخضروات المستهلكة في الجزر محلياً، ولكن معظم السلع الزراعية والغذائية الأخرى تُستورد. ويطبق الإقليم خطة عمل جارية مدتها خمس سنوات لدعم الزراعة.

جيم - السياحة

١٤ - قطاع السياحة مساهم كبير في اقتصاد الإقليم، إذ يُسهم بنحو ٩ ملايين جنيه إسترليني في السنة، أي ما يمثل نسبة قدرها ٧ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي. ووُضعت استراتيجية جديدة للتنمية السياحية في الإقليم للفترة ٢٠١٦ - ٢٠٢٣. ووفقاً للدولة القائمة بالإدارة، بلغ عدد الركاب الوافدين في موسم الرحلات الاستكشافية ٢٠١٥/٢٠١٦ ما مجموعه ٤٦ ٤٧٦ راكباً، أي بزيادة قدرها ٣٠ في المائة عن الموسم السابق. وحققت السياحة البرية قفزة بنسبة ٥٧,٢ في المائة في الموسم ٢٠١٥/٢٠١٦، إذ بلغ عدد الزوار الذين قضوا ليلة واحدة ١٨٩ ٧ زائراً.

دال - النقل والاتصالات والمرافق العامة

١٥ - يبلغ طول الطرق في الإقليم حوالي ١ ٠٠٠ كيلومتر. وبالإضافة إلى ذلك، واصلت خدمات الشحن الساحلي وخدمات النقل المنتظمة بالعبارات وخدمات النقل الجوي المحلي ضمان الربط بين المستوطنات الواقعة في الجزر الشرقية والجزر الغربية والجزر النائية.

١٦ - وفي عام ٢٠١٦، تواصلت الرحلات الأسبوعية المنتظمة بين بونتا أريناس في شيلي، وجزر فوكلاند (مالفيناس)، بما في ذلك التوقف مرتين شهرياً في ريو غاليجوس، في الجزء القاري من الأرجنتين، وذلك وفقاً لأحكام البيان المشترك بين الأرجنتين والمملكة المتحدة المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩. وعملاً باتفاق شباط/فبراير ٢٠٠١ لتبادل المذكرات المتعلقة بالرحلات الجوية والملاحة الجوية، أُذن بالقيام برحلات جوية خاصة كما أُذن بالقيام بعدد من رحلات الإجلاء الطبي من جزر فوكلاند (مالفيناس) إلى الجزء القاري من الأرجنتين وشيلي وأوروغواي. وفي البيان المشترك المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وفقاً للمبادئ الواردة في البيان المشترك وتبادل الرسائل في ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩، اتفق الطرفان على أن يُقام المزيد من الوصلات الجوية بين جزر فوكلاند (مالفيناس) والبلدان الثالثة. وفي هذا الصدد، اتفق الطرفان على أن تتوقف الرحلات الجوية مرتين إضافيتين في الشهر في الجزء القاري من الأرجنتين، مرة واحدة في كل اتجاه، وسيجري تحديد التفاصيل الخاصة بذلك.

١٧ - وردًا على الأنشطة المتعلقة بالهيدروكربونات التي جرت في المياه المحيطة بجزر فوكلاند (مالفيناس)، أصدرت الأرجنتين في شباط/فبراير ٢٠١٠ المرسوم الرئاسي ٢٥٦/٢٠١٠ الذي يقضي بحصول السفن على إذن للرسو في الموانئ الأرجنتينية أو لعبور المياه الأرجنتينية. وفي هذا السياق، قررت البلدان الأعضاء في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي واتحاد أمم أمريكا الجنوبية في وقت سابق إغلاق موانئها أمام "السفن التي ترفع علم جزر مالفيناس غير القانوني". وتواصل تنفيذ تلك القرارات في عام ٢٠١٦.

١٨ - وفي عام ٢٠١٦، ظلت المملكة المتحدة تعتبر المرسوم الرئاسي ٢٥٦/٢٠١٠ المذكور آنفاً غير مطابق للقانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، مع التأكيد على أن من حق سكان الجزر بموجب القانون الدولي تنمية اقتصادهم، بما في ذلك الموارد الطبيعية، بما يعود بالنفع على الإقليم. وواصلت المملكة المتحدة تأكيد مبدأ تقرير سكان جزر فوكلاند لمصيرهم وحقوقهم في ذلك على النحو المكرس في ميثاق الأمم المتحدة وفي المادة ١ من العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان الصادرين عن الأمم المتحدة، والتي تنص على أن جميع الشعوب حرة في تقرير مركزها السياسي وحررة في السعي إلى تحقيق نوائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. وأشارت المملكة المتحدة أيضاً، في البيان المشترك المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، إلى أنه تم الاتفاق على أن تُتخذ التدابير الملائمة لإزالة جميع العقبات التي تحد من النمو الاقتصادي في جزر فوكلاند (مالفيناس) وتنميتها المستدامة.

١٩ - وفيما يتعلق بالاتصالات، أفادت الدولة القائمة بالإدارة أن خدمات الإنترنت ذات النطاق العريض متاحة لكافة الأسر (١٠٠ في المائة) في كل من ستانلي وفي الضواحي. وفيما يتعلق بالمرافق العامة، تفي منشأة رئيسية لتوليد الطاقة باستخدام الرياح بحوالي ٣٠ في المائة من احتياجات الكهرباء في الأوساط الحضرية. وتستخدم العنفات الهوائية في المزارع العائلية والمستوطنات الصغيرة.

هاء - البيئة والهيدروكربونات

٢٠ - وفقاً للدولة القائمة بالإدارة، يعمل الإقليم على الالتزام بعدد من المعاهدات والاتفاقيات البيئية. وقد رفضت الأرجنتين، من جانبها، أن تطبق المملكة المتحدة تلك المعاهدات والاتفاقيات في الإقليم على أساس أن الإقليم والمناطق البحرية المحيطة به، يشكلان جزءاً لا يتجزأ من الأرجنتين.

٢١ - وخلال عام ٢٠١٦، تواصل التنقيب عن الهيدروكربونات في خضم احتياجات الأرجنتين وغيرها من الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والحكومية الدولية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الدول الأعضاء والدول المنتسبة للسوق المشتركة تواصل تبادل المعلومات المتاحة عن أي سفن أو قطع بحرية تسافر إلى "جزر مالفيناس، وجزر جورجيا الجنوبية وجزر

ساندويتش الجنوبية محملة ببضائع بغرض استخدامها في أنشطة الهيدروكربونات و/أو أنشطة التعدين غير القانونية في الجرف القاري للأرجنتين“.

٢٢ - ووفقاً لمصادر رسمية، وخلال عام ٢٠١٦، واصلت وكالة الطاقة الأرجنتينية اتخاذ إجراءات إدارية ضد الشركات التي تقوم بأنشطة غير مأذون بها للتنقيب عن الهيدروكربونات في المنطقة. وقد أرسلت الأرجنتين رسائل تنبيه إلى الشركات الضالعة بشكل مباشر أو غير مباشر في تلك الأنشطة (انظر أيضا الفقرة ٤٣).

٢٣ - وفي عام ٢٠١٦، واصلت المملكة المتحدة توضيح موقفها للأرجنتين الذي مفاده أن الجرف القاري لا يُشكل، بموجب القانون الدولي، جزءاً من الأرجنتين؛ وأيدت حق سكان الجزر في تنمية مواردهم الطبيعية بما يعود عليهم بالمنفعة الاقتصادية، باعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من حقهم في تقرير المصير؛ ورفضت تطبيق التشريعات المحلية للأرجنتين على الشركات العاملة في الأنشطة الهيدروكربونية في الجزر. وترى المملكة المتحدة أن قرار حكومة الأرجنتين السابقة القائم على دوافع سياسية والذي يُقصد منه استهداف الأصول وتحریم أنشطة الأفراد العاملين في الشركات الدولية الناشطة في قطاع الهيدروكربونات في المنطقة إنما هو محاولة غير مقبولة تماماً ترمي من خلالها إلى ممارسة الولاية القضائية خارج الإقليم ولا يستند إلى أي مبرر قانوني. وعلاوة على ذلك، أعربت المملكة المتحدة عن رأي مفاده أن هذا القرار تنجم عنه آثار خطيرة على الأعمال التجارية العالمية ومبادئ حرية التجارة. ولهذا الغرض، رحبت المملكة المتحدة، في البيان المشترك المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، الذي تم الاتفاق فيه على أن يتم اتخاذ التدابير الملائمة لإزالة جميع العقوبات التي تحد من النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في جزر فوكلاند (مالفيناس)، بما في ذلك ما يتعلق بهيدروكربونات. واعتبرت المملكة المتحدة أن الرسائل التنبهية المذكورة الموجهة للشركات تتعارض مع البيان المشترك.

٢٤ - وأعدت الأرجنتين من جانبها تأكيد حقها في اتخاذ إجراءات قانونية ضد الجهات التي تقوم بأنشطة انفرادية في المنطقة المتنازع عليها، ولا سيما الأنشطة المتعلقة باستكشاف واستغلال الموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة، والتي تتعارض مع قرار الجمعية العامة ٤٩/٣١، كما أقر ذلك العديد من المحافل الدولية مثل منظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة ومجموعة ال ٧٧ والصين. وقد اعترفت هذه المحافل بحق الأرجنتين في اتخاذ إجراءات قانونية ضد الأنشطة غير المأذون بها المتعلقة باستكشاف واستغلال المواد الهيدروكربونية في المنطقة المتنازع عليها، والتي تتعارض مع القرار المذكور أعلاه. وأعربت الأرجنتين عن أسفها لأنه بالرغم من البيان المشترك المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، واصلت المملكة المتحدة القيام بالأنشطة الانفرادية المتعلقة باستكشاف واستغلال الموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة في المنطقة محل النزاع (انظر أيضا الفقرة ٩ أعلاه، والفقرة ٤٣ أدناه).

٢٥ - وفي ٢١ نيسان/أبريل و ١١ أيار/مايو ٢٠٠٩، على التوالي، ووفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، قدمت الأرجنتين والمملكة المتحدة معلومات عن حدود الجرف القاري الواقعة على بعد مسافة تتجاوز ٢٠٠ ميل بحري من خطوط الأساس التي يقاس منها عرض بحرهما الإقليمي^(١). وأخذت لجنة حدود الجرف القاري في الاعتبار البلاغات ذات الصلة والعروض التي قدمتها الأرجنتين (انظر CLCS/64، الفقرة ٧٤ و CLCS/76، الفقرة ٥٦) والمملكة المتحدة (انظر CLCS/66، الفقرة ٥٨)، وقررت اللجنة في المقررين اللذين اتخذتهما في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، وأكدتهما في عام ٢٠١٢، أنها وفقا لنظامها الداخلي (CLCS/40/Rev.1) ليست في موقف يسمح لها بالنظر في الأجزاء من الطلب المقدم من الأرجنتين التي كانت موضع نزاع والفصل فيها (انظر CLCS/64، الفقرة ٧٦ و CLCS/76، الفقرة ٥٧) أو في الطلب المقدم من المملكة المتحدة (انظر CLCS/66، الفقرة ٦٠)^(٢). وفي ١١ آذار/مارس ٢٠١٦ وافقت اللجنة على توصياتها بشأن الطلب المقدم من الأرجنتين^(٣). ولم تتناول التوصيات جزر فوكلاند (مالفيناس) وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية، وفقا للنظام الداخلي للجنة.

خامسا - الظروف الاجتماعية

ألف - لحة عامة

٢٦ - ووفقا للدولة القائمة بالإدارة، يراعي الإقليم المبادئ الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقد وسّعت الدولة القائمة بالإدارة نطاق العمل بأحكام الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وغيرها من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، ومنها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل، لتشمل جزر

(١) للاطلاع على تقرير الأرجنتين، انظر http://www.un.org/Depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_arg_25_2009.htm وللاطلاع على تقرير المملكة المتحدة، انظر www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/submission_gbr_45_2009.htm

(٢) المذكرتان الشفويتان المؤرختان ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٩ و ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٢ الموجهتان من البعثة الدائمة للمملكة المتحدة لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام، متاحان على الموقعين: www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/arg25_09/clcs_45_2009_losgbr.pdf و www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/arg25_09/gbr_re_arg_2009_2.pdf؛ والرسالتان المؤرختان ٢٠ آب/أغسطس ٢٠٠٩ و ٨ آب/أغسطس ٢٠١٢ الموجهتان من الممثل الدائم للأرجنتين لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام، متاحان على الموقعين: www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/gbr45_09/arg_re_gbr_clcs_2009e.pdf و www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/arg25_09/arg25_arg_2012e.pdf

(٣) انظر موجز توصيات اللجنة، متاح على الموقع: www.un.org/depts/los/clcs_new/submissions_files/arg25_09/2016_03_11_COM_SUMREC_ARG.pdf

فوكلاندا (مالفيناس). ووسّعت أيضا نطاق حق الأفراد في تقديم التماس إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ليشمل سكان الإقليم.

٢٧ - وفي البيان الذي اعتمده المجلس الوزاري المشترك لأقاليم ما وراء البحار في اجتماعه الخامس، اتفقت المملكة المتحدة وأقاليم ما وراء البحار، بما في ذلك جزر فوكلاندا (مالفيناس)، على العمل معاً لإجراء استعراض للتحفظات على معاهدات الأمم المتحدة الأساسية لحقوق الإنسان تمهيدا لإعداد تقرير المملكة المتحدة الذي من المقرر أن يُقدم في عام ٢٠١٧، وذلك في إطار الاستعراض الدوري الشامل الذي يجريه مجلس حقوق الإنسان. والتزمت المملكة المتحدة والأقاليم أيضا بالعمل معاً على مواصلة تنمية قدرة مؤسسات حقوق الإنسان في الأقاليم، في حالة ما إذا كانت قائمة، تمشيا مع المعايير الدولية المحددة في المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمائتها (مبادئ باريس)، ولتعميق فهم التزاماتها المشتركة فيما يتعلق بحقوق الإنسان على الصعيد الدولي.

٢٨ - وما فتئت الأرجنتين، من جانبها، ترفض تطبيق المملكة المتحدة لمختلف الصكوك الدولية المذكورة أعلاه على الإقليم، بالإضافة إلى إطلاقها على الإقليم تسمية إقليم وراء البحار تابع للمملكة المتحدة، كما ترفض أي تسمية مشابهة أخرى.

باء - الصحة العامة

٢٩ - وفقاً للمعلومات التي أحالتها الدولة القائمة بالإدارة، يقدّم العلاج الطبي وعلاج الأسنان مجاناً لجميع المقيمين في الجزر. بموجب اتفاق صحي. ويوجد في الإقليم مستشفى واحد يضم تجهيزات حديثة ويعمل فيه أطباء وأطباء أسنان وممرضون، ولكن لا يوجد فيه طبيب عيون مؤهل مقيم. أما الحالات التي تستدعي علاجاً معقداً فتتطلب إجلاءً طبياً.

جيم - الضمان الاجتماعي والرعاية الاجتماعية

٣٠ - ووفقاً للدولة القائمة بالإدارة، ينص قانون المعاشات التقاعدية لجزر فوكلاندا على دفع اشتراكات شهرية إلزامية ثابتة يسدها جميع أرباب العمل والموظفين الذين تتراوح أعمارهم بين ١٧ و ٦٤ سنة. ويوجد نظام لصرف منح الرعاية الاجتماعية والمعاشات التقاعدية للتصدي لحالات المشقة والعجز.

دال - التعليم

٣١ - التعليم في الإقليم مجاني وإلزامي لجميع الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين الخامسة والسادسة عشرة، والتعليم قبل المدرسي (الحضانة) متاح للأطفال بدءاً من سن الرابعة. ووفقاً للدولة القائمة بالإدارة، تمول حكومة جزر فوكلاندا (مالفيناس) التعليم ما بعد المرحلة الثانوية، بما في ذلك التعليم الجامعي غير المتاح داخل الجزر. وفي عام ٢٠١٦، بلغ عدد

التلاميذ المسجلين في المدارس ٤٨٢ تلميذاً، يُقيم ٢٥ تلميذاً منهم في المناطق الريفية. وتبلغ نسبة قيد جميع الأطفال البالغين سن الدراسة في الجزر ١٠٠ في المائة، أما نسبة المعلمين إلى الطلاب فتبلغ حالياً على التوالي ١٩:١ في المدارس الابتدائية و ٧:١ في المدارس الثانوية.

٣٢ - ووفقاً للمعلومات المقدمة من الأرجنتين، يتمتع سكان جزر فوكلاند (مالفيناس) بالمساواة في الالتحاق بنظام التعليم العام الأرجنتيني. وترد معلومات إضافية عن هذا الموضوع في آخر تقرير للأمم العام بشأن التسهيلات الدراسية والتدريبية التي تتيحها الدول الأعضاء لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/72/66)، الفرع ثانياً - باء).

سادسا - إزالة الألغام والمسائل المتصلة بها

٣٣ - تنص اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام لعام ١٩٩٧ (اتفاقية أوتاوا)، على أن الدول الأطراف ملزمة بإزالة الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملوثة في غضون ١٠ سنوات من بدء نفاذ الاتفاقية، ما لم يُمنح تمديد بموجب الاتفاقية.

٣٤ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، تقرر في الاجتماع التاسع للدول الأطراف في اتفاقية أوتاوا منح المملكة المتحدة تمديداً حتى ١ آذار/مارس ٢٠١٩. ووفقاً للدولة القائمة بالإدارة، نُفذت أربع مراحل لإزالة الألغام في الفترة ما بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٦ أُزيلت خلالها الألغام من ٣٥ منطقة ملغومة. ومن المقرر خلال المرحلة الحالية، التي بدأت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، إزالة الألغام في ما لا يقل عن ٤٦ منطقة ملغومة، وإجراء مسح تقني إضافي يشمل ٢٧ حقلاً آخر من حقول الألغام.

٣٥ - وأشارت الأرجنتين إلى إعلانها التفسيري لدى تصديقها على اتفاقية أوتاوا في عام ١٩٩٩، والذي ذكرت فيه أن الجزر، التي تشكل جزءاً من إقليمها، تقع تحت احتلال المملكة المتحدة غير المشروع، وأن الأرجنتين قد مُنعت بالفعل من الوصول إلى الألغام المضادة للأفراد المزروعة في الجزر بغية الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها بموجب الاتفاقية. وكما سبقت الإشارة إلى ذلك، ففي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وافق المؤتمر الاستعراضي الثاني لاتفاقية أوتاوا على طلب منح الأرجنتين تمديداً حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠. وفي الاجتماع الخامس عشر للدول الأطراف في اتفاقية أوتاوا، الذي عقد في سانتياغو في الفترة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، ذكرت الأرجنتين أنها مُنعت من الوصول إلى الألغام المضادة للأفراد في الجزر، التي هي الجزء الوحيد من إقليم الأرجنتين المزروع بالألغام المضادة للأفراد.

سابعاً - التطورات الثنائية في عام ٢٠١٦

٣٦ - في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وعقب الزيارة التي قام بها وزير الدولة لشؤون أوروبا والأمريكيتين في وزارة الخارجية والكمونولث في المملكة المتحدة، آلن دونكان، إلى الأرجنتين، أصدرت الأرجنتين والمملكة المتحدة بياناً مشتركاً تناولتا فيه عدداً من المسائل، بما في ذلك مسألة جنوب المحيط الأطلسي.

٣٧ - وشمل البيان المشترك مجموعة من المسائل ذات الاهتمام المشترك، بما في ذلك مسألة جنوب المحيط الأطلسي، في سياق تحسين العلاقات الثنائية.

٣٨ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، أوكلت حكومتا الأرجنتين والمملكة المتحدة إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر، في إطار الصيغة السيادية المدرجة في الفقرة ٢ من البيان المشترك الصادر في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩، مهمة تحديد هوية الجنود الأرجنتينيين المدفونين في مقبرة داروين. ومن المقرر تنفيذ العمليات الميدانية في جزر فوكلاند (مالفيناس) خلال الربع الثالث من عام ٢٠١٧.

ثامناً - المشاركة في المنظمات والترتيبات الدولية

٣٩ - وفقاً للمعلومات التي قدمتها الدولة القائمة بالإدارة، تُشارك حكومة جزر فوكلاند (مالفيناس) في مختلف مننديات الكمنولث، وهي عضو في رابطة أقاليم ما وراء البحار التابعة للمملكة المتحدة وفي منتدى تعاون أقاليم جنوب المحيط الأطلسي. وعلاوة على ذلك، يشارك ممثلوها أيضاً، بوصفهم أعضاء في وفد المملكة المتحدة، في الاجتماعات الدولية الأخرى التي تتناول مسائل ذات تأثير على مصالح سكان الجزر، وذلك من أجل إبداء آرائهم. وترى حكومة المملكة المتحدة أنه ينبغي أن يتمكن سكان الجزيرة من أن يشاركوا بأنفسهم في جميع الاجتماعات التي تهم مصالحهم.

٤٠ - أما الأرجنتين فهي ليست عضواً في المنظمات المذكورة أعلاه. ووفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع التي تُقر بوجود نزاع على السيادة بين الأرجنتين والمملكة المتحدة، أعادت الأرجنتين التأكيد على الطابع الثنائي الذي تتسم به مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)، وبالتالي، رفضت أي محاولة ترمي إلى تمكين سكان الجزر من حضور الاجتماعات ممثلين أنفسهم بأنفسهم.

تاسعاً - نظر المنظمات والمنتديات الحكومية الدولية

٤١ - تناولت مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) خلال عدة اجتماعات عقدتها محافل إقليمية ومتعددة الأطراف، مثل اتحاد أمم أمريكا الجنوبية، في عام ٢٠١٦ وفي كانون الثاني/يناير

٢٠١٧ (كيتو، ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٦، وكاراكاس، ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦) ومنظمة الدول الأمريكية (سانتو دومينغو، ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٦) ومجموعة الـ ٧٧ والصين (نيروبي، ١٧ تموز/يوليه ٢٠١٦ (انظر TD/507)؛ ونيويورك، ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ (انظر A/71/422، المرفق)، ومؤتمر القمة الإيبيرية الأمريكية (كارتاخينا، كولومبيا، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦) ومنظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة (كيتو، ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦) وجماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (بونتا كانا، الجمهورية الدومينيكية، ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧).

٤٢ - وفي القرارات التي اتخذتها في أعقاب الاجتماعات المذكورة أعلاه كل من مجموعة الـ ٧٧ والصين، ومؤتمر القمة الإيبيرية الأمريكية، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة، واتحاد أمم أمريكا الجنوبية، أعيد التأكيد على ضرورة أن تستأنف الأرجنتين والمملكة المتحدة المفاوضات من أجل إيجاد حل سلمي للتراع على السيادة. وبالإضافة إلى ذلك، أعرب كل من جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومنظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة، واتحاد أمم أمريكا الجنوبية، في القرارات المتخذة في الاجتماعات المذكورة أعلاه، عن دعمهم للحقوق المشروعة للأرجنتين في التراع المتعلق بالسيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس) وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها.

٤٣ - وكررت جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومجموعة الـ ٧٧ والصين، ومؤتمر القمة الإيبيرية الأمريكية، ومنظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة، في القرارات المتخذة في اجتماعات كل منهما، كررت تأكيد أهمية احترام قرار الجمعية العامة ٤٩/٣١، الذي دعت فيه الطرفين إلى الامتناع عن اتخاذ قرارات من شأنها أن تنطوي على إدخال تعديلات انفرادية على الحالة أثناء مرور الجزر بالعملية التي أوصت بها الجمعية العامة، واعترفت بمجموعة الـ ٧٧ والصين ومنظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة بحق الأرجنتين في اتخاذ إجراءات قانونية ضد أنشطة استكشاف واستغلال الهيدروكربونات غير المأذون بها في تلك المناطق. وعلاوة على ذلك، أعلن اتحاد أمم أمريكا الجنوبية في بيانه الصادر في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، أن المناورات العسكرية التي أجرتها المملكة المتحدة في المناطق كانت من جانب واحد وغير قانونية وغير مقبولة ولم تسهم في تهينة الظروف الملائمة للمفاوضات.

٤٤ - وبالإضافة إلى ذلك، أكد رؤساء الدول والحكومات في مؤتمر القمة الإيبيرية الأمريكية المذكورة أعلاه على القرارات المتعاقبة التي اتخذتها لجمعية العامة، والتي حثت فيها الجمعية الأمين العام على استخدام مساعيه الحميدة لاستئناف المفاوضات من أجل إيجاد حل سلمي للتراع في أقرب وقت ممكن، وفي القرار الذي اتخذته الاجتماع المذكور، أوعزت الجماعة لرئيسها المؤقت أن يطلب إلى الأمين العام استئناف الجهود الرامية إلى الاضطلاع ببعثة المساعي الحميدة.

٤٥ - وعلاوة على ذلك، رحب مؤتمر القمة الأيبيرية - الأمريكية، واتحاد أمم أمريكا الجنوبية في القرارات التي اتخذها في الاجتماعات المذكورة أعلاه بالاجتماعات الثنائية التي عقدها قادة الأرجنتين والمملكة المتحدة في كانون الثاني/يناير ونيسان/أبريل ٢٠١٦ واستعدادهما لمواصلة طريق الحوار المفتوح، مع الإقرار بالخلافات بين البلدين.

٤٦ - أما المملكة المتحدة فهي ليست عضواً في المنظمات المذكورة آنفاً ولم تكن ممثلة في أي من الاجتماعات المذكورة آنفاً، باستثناء اجتماع منظمة الدول الأمريكية الذي تُشارك فيه بصفة مراقب. وظلت المملكة المتحدة على موقفها الراض لأى إشارة إلى أن التنقيب عن الهيدروكربونات يُعتبر إجراءً أحادياً من جانبها وأنه يجري انتهاكاً لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١، وأيدت حق سكان الجزر في تنمية اقتصادهم وبناء مستقبلهم، بما في ذلك قرارهم استغلال مواردهم الطبيعية، ورفضت كذلك أي إشارة إلى أنها تعزز الأصول العسكرية في جنوب المحيط الأطلسي أو إلى أنها تقوم، حسبما يُزعم، بعسكرة المنطقة. وعلاوة على ذلك، ترى حكومة المملكة المتحدة أن ما من البيانات أو القرارات الإقليمية المذكورة آنفاً يعكس بالكامل مبدأ تقرير المصير الملزم قانوناً والمكرّس في ميثاق الأمم المتحدة وفي المادة ١ من عهدي الأمم المتحدة الخاصين بحقوق الإنسان، ولا العلاقات الحديثة بين المملكة المتحدة وأقاليمها الواقعة فيما وراء البحار. وأكدت المملكة المتحدة أن البيانات الإقليمية الصادرة عن أعضاء في منظمة الدول الأمريكية وغيرهم، أو قرارات الجمعية العامة، لا تُعدّل ولا تُضعف التزام الدول باحترام حق سكان الجزر في تقرير المصير.

عاشرا - مركز الإقليم في المستقبل

ألف - موقف الدولة القائمة بالإدارة

٤٧ - لا يخامر المملكة المتحدة أدنى شك في سيادتها على جزر فوكلاند وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، أو في ما يتعلق بمبدأ حق سكان جزر فوكلاند في تقرير المصير المكرس في ميثاق الأمم المتحدة وفي المادة ١ من العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، اللذين يحق لهم بموجبهما أن يقرروا بحرية مركزهم السياسي وأن يعملوا بحرية على تحقيق تنميتهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٤٨ - وفي رسالة إلى سكان الجزيرة بُثت في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، سلطت رئيسة وزراء المملكة المتحدة، تيريزا ماي، الضوء على إمكانات التنمية الاقتصادية للجزر، وأكدت من جديد التزام حكومتها الثابت بحق سكان الجزر في تقرير المصير، الذي أعربوا عن موقفهم الثابت بشأنه في الاستفتاء الذي أُجري في عام ٢٠١٣.

٤٩ - وترفض المملكة المتحدة ادعاء الأرجنتين أن المملكة المتحدة تقوم بعسكرة جزر فوكلاند. وتقول إن قواتها في جنوب المحيط الأطلسي موجودة لأغراض دفاعية بحتة وأن مستوى قوامها ملائم للدفاع عن جزر فوكلاند ضد أي تهديد محتمل.

٥٠ - وتؤيد المملكة المتحدة تأييداً تاماً القرار المشروع الذي اتخذته سكان جزر فوكلاند بإنشاء وإدارة صناعة مصائد أسماك مستدامة والتنقيب عن الموارد الهيدروكربونية في المياه المحيطة بجزر فوكلاند بما يتفق تماماً مع القانون الدولي.

٥١ - وموقف المملكة المتحدة التاريخي واضح بشأن السيادة على جزر فوكلاند. ويعود تاريخ السيادة البريطانية على جزر فوكلاند إلى عام ١٧٦٥، أي قبل بضع سنوات من قيام جمهورية الأرجنتين.

٥٢ - وفي البيان الذي اعتمده الاجتماع الخامس للمجلس الوزاري المشترك لأقاليم ما وراء البحار، أعلن كل من حكومة المملكة المتحدة وزعماء أقاليم ما وراء البحار أن مبدأي المساواة في الحقوق وتقرير الشعوب لمصيرها، كما ينص على ذلك ميثاق الأمم المتحدة، ينطبق على شعوب أقاليم ما وراء البحار. وأكد المشاركون في الاجتماع من جديد على أهمية تعزيز حق شعوب الأقاليم في تقرير المصير، وأن ذلك من مشمولات المسؤولية الجماعية التي تقع على كاهل جميع مكونات حكومة المملكة المتحدة. والتزموا باستكشاف السبل الكفيلة بتمكين أقاليم ما وراء البحار من الحفاظ على الدعم الدولي في مواجهة المطالبات العدائية بالسيادة عليها. وأشاروا أيضاً إلى أن المملكة المتحدة ستواصل دعم طلب كل إقليم يقيم فيه سكان دائمون رفع اسمه من قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، إذا ما رغب الإقليم في ذلك. واتفقوا على أن الهيكل الأساسي لعلاقتها الدستورية هيكل سليم - حيث تُفوض السلطات إلى الحكومات المنتخبة للأقاليم إلى أقصى حد ممكن، بما ينسجم مع احتفاظ المملكة المتحدة بالصلاحيات اللازمة للاضطلاع بمسؤولياتها السيادية. واتفقوا أيضاً على ضرورة مواصلة الحوار بشأن تلك المسائل لكفالة تنفيذ الترتيبات الدستورية بفعالية لتعزيز المصالح المثلى للأقاليم والمملكة المتحدة.

٥٣ - وعلاوة على ذلك، تؤيد حكومة المملكة المتحدة البيانات التي أدلى بها عضوان من أعضاء الجمعية التشريعية لجزر فوكلاند أثناء الاستماع إلى مقدمي الالتماسات في الجلسة التاسعة للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٦، والتي شدد فيها المتكلمان على أن سكان الجزر يتمتعون داخلياً بالحكم الذاتي كاملاً؛ وأن دستور عام ٢٠٠٩ المنقح يكفل مجموعة كاملة من أوجه الحماية للحريات الأساسية، بما في ذلك الحق في تقرير المصير، وتعكس بنوده أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛ ويُقر بأن الموارد الطبيعية لجزر فوكلاند ملكٌ لحكومة جزر فوكلاند وشعبها وليس للمملكة المتحدة؛ وأنه لا يخامر المملكة المتحدة

ولا سكان جزر فوكلاند شك في السيادة البريطانية على جزر فوكلاند، كما أن سكان الجزر لا يرغبون في مناقشة السيادة على الجزر؛ وكرروا تأكيد الدعوة الموجهة إلى اللجنة الخاصة لإيفاد بعثة زائرة إلى الجزر (انظر A/AC.109/2016/SR.9).

باء - موقف حكومة الأرجنتين

٥٤ - تؤكد حكومة الأرجنتين من جديد حقوقها السيادية التي لا تسقط بالتقادم على جزر مالفيناس وجزر ساوث جورجيا وجزر ساوث ساندوتش والمناطق البحرية المحيطة بها التي هي جزء لا يتجزأ من إقليمها الوطني. وتؤكد الأرجنتين أنها ورثت، منذ استقلالها من إسبانيا، الأقاليم التابعة لها في جنوب القارة، بما في ذلك جزر مالفيناس والجزر الأخرى في جنوب المحيط الأطلسي، ومارست الأرجنتين حقوقها بدون انقطاع عن طريق الشروع في سن التشريعات وإنشاء هيئات قانونية وإدارية لتعزيز سيادتها، وتعزيز تنمية التجارة وتوطين سكان وإنشاء مكتب للإدارة المحلية، التي توجت بإصدار مرسوم تم بموجبه إنشاء القيادة المدنية والعسكرية في جزر مالفيناس في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٨٢٩ وتعيين لويس فيرنز قائدا.

٥٥ - وتؤكد حكومة الأرجنتين أن المملكة المتحدة انتهكت، في ٣ كانون الثاني/يناير ١٨٣٣، سلامة الإقليم الأرجنتيني واحتلت الجزر بصورة غير قانونية، ورحلت بالقوة السكان والسلطات الأرجنتينية الشرعية التي كانت مستوطنة هناك. ومنذ ذلك الحين، صارت الجزر محل نزاع سيادي بين البلدين، اعترفت به الأمم المتحدة في قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠) وكذلك العديد من المحافل الإقليمية والمتعددة الأطراف.

٥٦ - وكرر رئيس الأرجنتين، موريسيو ماكري، في خطابه أمام الجمعية العامة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، دعوة حكومته إلى الحوار مع المملكة المتحدة، كما دعت إلى ذلك العديد من قرارات الأمم المتحدة، وذلك من أجل تسوية النزاع على السيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها وديا، وأشار إلى أنهما قد أبديا اهتماما بتعزيز علاقتهما الثنائية، التي يمكن، بل وينبغي أن تكون مفيدة للجانبين. وذكر أنه سيكون من الممكن إيجاد حل نهائي لهذا النزاع الذي طال أمده (انظر A/71/PV.8).

٥٧ - وفي الرسالة المؤرخة ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ الموجهة من الممثل الدائم للأرجنتين لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام (A/71/553) أحال الممثل الدائم مذكرة من نائب وزير خارجية الأرجنتين كرر فيها الإعراب عن قلق الأرجنتين بشأن نشر المملكة المتحدة لقوات عسكرية في جزر مالفيناس، وذكر أن الحالة تسبب توترات غير ضرورية ولا مبرر لها في منطقة جنوب المحيط الأطلسي، التي أعلنت منطقة سلام، وأن ذلك يشكل انتهاكا لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١. وذكر أيضا أن هذا العمل الانفرادي الجديد الذي قامت به المملكة المتحدة لا يتنافى فحسب مع استعداد جمهورية الأرجنتين الدائم لحل هذا

التزاع على السيادة بالوسائل السلمية، وفقاً للقانون الدولي والقرارات التي اتخذتها الأمم المتحدة في هذا الصدد، بل يعوق أيضاً إقامة حوار بناء بهدف تحسين سبل التعاون في جميع المسائل ذات الاهتمام المشترك في جنوب المحيط الأطلسي، كما جاء في البيان المشترك الذي أصدرته الحكومتان في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ (انظر أيضاً الفقرة ٤٢ أعلاه).

٥٨ - وفي رسالة مؤرخة ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ موجهة من الممثل الدائم للأرجنتين لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام (A/71/743) أحال الممثل الدائم نشرة صحفية ورد فيها أن الهدف الدائم والذي لا يمكن التنازل عنه، والمتمثل في استعادة ممارسة السيادة الكاملة على تلك الأراضي والمناطق البحرية، وفقاً لمبادئ القانون الدولي، مع احترام أسلوب حياة سكان جزر مالفيناس، مكرس في أول حكم انتقالي من الدستور الوطني، وأن هذا الهدف مكرس في سياسة الدولة ويعكس الرغبة الجماعية للشعب الأرجنتيني بأكمله.

٥٩ - وترفض الأرجنتين الأعمال الانفرادية التي تقوم بها المملكة المتحدة في المنطقة المتنازع عليها، ولا سيما الأعمال المتصلة باستكشاف واستغلال الموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة، التي تتعارض مع قرار الجمعية العامة ٤٩/٣١. وهي تدعو المملكة المتحدة إلى الامتناع عن القيام بأعمال انفرادية في الوقت الذي تخضع فيه جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها للعملية التي أوصت بها الجمعية العامة.

٦٠ - وعلاوة على ذلك، فإن الأرجنتين تؤيد البيانين اللذين أدلى بهما أليخاندر وبيتس وماريا أنجيليكا فيرنز أثناء الاستماع إلى مقدمي الالتماسات في الجلسة التاسعة التي عقدها اللجنة الخاصة في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٦، واللذين أشارا فيهما، في جملة أمور، إلى أن السبيل الوحيد لتسوية التزاع على السيادة بين الأرجنتين والمملكة المتحدة هو استئناف المفاوضات الثنائية وإنشاء إطار للتوصل إلى قرار سريع وعادل لإنهاء الاستعمار الذي تعاني منه الأرجنتين والأراضي الأمريكية الجنوبية الواقعة في جنوب المحيط الأطلسي، وناشدت اللجنة الخاصة تعزيز الحوار البناء بين البلدين بغية إيجاد حل سلمي للوضع الاستعماري الذي يشكل إهانة لقارة أمريكا الجنوبية، مؤكدة في الوقت نفسه على حقوق الأرجنتين السيادية على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها (انظر A/AC.109/2016/SR.9).

حادي عشر - نظر الأمم المتحدة في المسألة

ألف - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٦١ - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) في جلستها التاسعة والعاشر، المعقودتين في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

٦٢ - وقررت اللجنة الخاصة، في هاتين الجلستين، الاستجابة لطلبات وفود كل من الأرجنتين وإسبانيا وأنغولا وأوروغواي وبراغواي وبالاو والبرازيل وبنما وبيرو والجزائر وجزر سليمان والجمهورية الدومينيكية وجنوب أفريقيا وسريلانكا والسلفادور وغانا وغواتيمالا وكوستاريكا وكولومبيا والمغرب والمكسيك وناميبيا وهندوراس للمشاركة في نظر اللجنة في هذا البند.

٦٣ - وفي الجلسة التاسعة وأثناء الاستماع إلى مقدمي الالتماسات، وتمشيا مع الممارسة المعتادة، استمعت اللجنة الخاصة إلى بيانين أدلى بهما كل من مايكل سامرز وغايغن شورت من الجمعية التشريعية لجزر فوكلاند (مالفيناس) وكذلك إلى بياني السيد بيتس والسيدة فيرننت، ويرد موجز هذه البيانات في الفقرتين ٥٣ و ٦٠ أعلاه (انظر أيضا A/AC.109/2016/SR.9).

٦٤ - وفي الجلسة التاسعة أيضا، عرض ممثل شيلي، بالأصالة عن بلده، وكذلك باسم إكوادور، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وفتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا، ونيكاراغوا، مشروع القرار A/AC.109/2016/L.7 الذي اعتمده بعد ذلك اللجنة الخاصة دون تصويت. وفي هذا القرار، كررت اللجنة الخاصة التأكيد على أن السبيل إلى إنهاء الوضع الاستعماري الخاص والفريد في مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) هو تسوية النزاع على السيادة بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة سلميا وعن طريق التفاوض.

٦٥ - وفي الجلسة التاسعة كذلك، أدلى ببيانات ممثلو كل من نيكاراغوا، والجمهورية العربية السورية، وإكوادور، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، والصين، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وكوبا، وجمهورية فتزويلا البوليفارية (باسم اتحاد أمم أمريكا الجنوبية). وفي الجلسة العاشرة، أدلى ببيانات كل من ممثلي إندونيسيا والاتحاد الروسي، والمراقبون عن الجمهورية الدومينيكية (باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)، وأوروغواي (باسم الدول الأطراف في السوق الجنوبية المشتركة والدول المنتسبة إليها والأصالة عن نفسها)، وغواتيمالا، والبرازيل، والمكسيك، وكوستاريكا، وكولومبيا، وبنما، وبيرو، وباراغواي، وهندوراس، والسلفادور (انظر A/AC.109/2016/SR.9 وA/AC.109/2016/SR.10).

٦٦ - وفي الجلسة التاسعة، أدلت أيضا ببيان وزيرة الخارجية وشؤون العباداة في الأرجنتين، سوزانا مالكوورا. وذكرت أن مسألة جزر مالفيناس الخاصة والفريدة مسألة تاريخية ومركزية في السياسة الخارجية للأرجنتين، كما ينص على ذلك دستورها، وكررت تأكيد استعداد حكومة بلدها الكامل لاستئناف المفاوضات مع المملكة المتحدة لإيجاد حل سلمي ونهائي للتزاع على السيادة، على النحو المطلوب في القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠). وذكرت أن تقرير المصير لا ينطبق على سكان جزر مالفيناس، الذين لا يُعترف بهم كشعب قادر على ممارسة هذا الحق. بموجب قرارات الأمم المتحدة، وأن مفهوم إنهاء الاستعمار ليس مرادفا لتقرير المصير. واستعرضت تاريخ المفاوضات الثنائية التي جرت على مدى الـ ١٦ سنة بعد اعتماد القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠) وذكرت أن رئيس الأرجنتين المنتخب مؤخرا قد أبلغ رئيس وزراء المملكة المتحدة استعداده لبدء فصل جديد في العلاقات. وذكرت أيضا أنها قد خلصت هي ووزير الدولة للشؤون الخارجية وشؤون الكمنولث للمملكة المتحدة، في اجتماعها معه لأول مرة في اجتماع رسمي بين وزيرها وبين وزيرها الخارجية في أكثر من عقد من الزمن، إلى أن الاختلاف حول جزر مالفيناس ينبغي ألا يؤثر على طرح خطة إيجابية تضمن تحديد المجالات الممكنة للتعاون في جنوب المحيط الأطلسي. وأعربت عن الأمل في أن تتمكن الأرجنتين والمملكة المتحدة من العمل بأسلوب ابتكاري وبروح من التعاون لمعالجة كل مسألة من المسائل المطروحة على جدول الأعمال الثنائي، وذكرت أنها تتوقع أن تُنهي المملكة المتحدة استكشاف واستغلال الموارد المتجددة وغير المتجددة بشكل انفرادي في المنطقة المتنازع عليها، كما يتطلب ذلك القرار ٤٩/٣١ (انظر A/AC.109/2016/SR.9).

باء - اللجنة السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٦٧ - في الجلسة الثانية والجلسات من الخامسة إلى السابعة التي عقدها اللجنة الرابعة للجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين في ٣ و ٦ و ٧ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، وخلال مناقشة بنود إنهاء الاستعمار، تناولت وفود الأرجنتين، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والبرازيل، والصين، وشيلي، وكولومبيا، وكوستاريكا، وكوبا، وإكوادور، والجمهورية الدومينيكية (باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)، والسلفادور، وغواتيمالا، وهندوراس، والمكسيك، ونيكاراغوا، وباراغواي، وبيرو، وسيراليون، والمملكة المتحدة، وأوروغواي، وفترويلا (جمهورية - البوليفارية) (أيضا باسم اتحاد أمم أمريكا الجنوبية) مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) (انظر A/C.4/71/SR.2 و A/C.4/71/SR.5 و A/C.4/71/SR.6 و A/C.4/71/SR.7).

٦٨ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، أعرب ممثل الجمهورية الدومينيكية، متحدثا باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، عن دعمه القوي للحقوق المشروعة لجمهورية الأرجنتين في التزاع على السيادة على جزر

مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، مستشهداً بالقرار الذي اتخذته الجماعة في مؤتمر قمته، والذي أشارت فيه إلى رغبتها في استئناف المفاوضات بين الدولتين ودعت الأمين العام إلى تجديد جهوده للوفاء بمهمة المساعي الحميدة، ضمن أمور أخرى. وقال ممثل جمهورية فزويلا البوليفارية، متحدثاً باسم اتحاد أمم أمريكا الجنوبية، إنَّ الجوانب التاريخية والقانونية لمسألة جزر مالفيناس تستبعد أي حل يقوم على مبدأ تقرير المصير، كما أُقرَّ بذلك في البداية في قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠)، وكرر تأكيد فحوى الإعلانات والإعلان الخاص، التي اعتمدها اتحاد أمم أمريكا الجنوبية في الأعوام ٢٠١٠ و ٢٠١٢ و ٢٠١٣ (ولمزيد من التفاصيل، انظر A/65/812، و A/66/815، و A/67/728، و A/68/856) (انظر أيضاً الفرع تاسعا أعلاه).

٦٩ - وفي الجلسة ذاتها، ذكر ممثل الأرجنتين أن القرار ١٥١٤ (د-١٥) يشير بوضوح إلى أن هناك أكثر من شكل واحد للاستعمار، وأنه أرسى مبدأ تقرير المصير واحترام السلامة الإقليمية، بوصفهما مبدأي إنهاء الاستعمار الواجب التطبيق في مختلف الحالات. وذكر أيضاً أن الأرجنتين لا يمكن أن تقبل استخدام مبدأ تقرير المصير لانتهاك السلامة الإقليمية للدول القائمة وأشار إلى احتلال المملكة المتحدة بالقوة لجزر مالفيناس، وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية وطرد السلطات الأرجنتينية والسكان في عام ١٨٣٣. وأشار إلى اعتماد القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠) والمفاوضات الموضوعية اللاحقة بين البلدين، وأضاف قائلاً إن المملكة المتحدة قد رفضت مرارا وتكرارا منذ نزاع عام ١٩٨٢ استئناف المفاوضات، غير عابثة بالنداءات الصادرة عن العديد من المنظمات والمنتديات الدولية والإقليمية. واحتتم بيانه قائلاً إن البيان المشترك الذي أصدرته الحكومتان في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ يعكس عزمهما على استئناف الحوار بشأن جميع جوانب جنوب المحيط الأطلسي في إطار الصيغة بشأن السيادة التي تحفظ حقوق الأرجنتين في جزر مالفيناس، وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، وكرر تأكيد دعوته المملكة المتحدة إلى الشروع في الحوار (انظر A/C.4/71/SR.2).

٧٠ - وفي الجلسة السابعة، المعقودة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، صرَّح ممثل المملكة المتحدة بأنَّ علاقة حكومته بأقاليمها فيما وراء البحار تتسم بطابع عصري قائم على الشراكة والقيم المشتركة وحق سكان كل إقليم في اختيار أن يقرروا البقاء بريطانيين.

٧١ - وتابع قائلاً إنه منذ أن نشرت حكومة المملكة المتحدة كتاباً أبيض في حزيران/يونيه ٢٠١٢ بعنوان "أقاليم ما وراء البحار: الأمن والنجاح والاستدامة"، عملت حكومته عن كثب مع أقاليم ما وراء البحار لمواصلة تطوير هذه الشراكات. وفي الاجتماعات السنوية للمجلس الوزاري المشترك لأقاليم ما وراء البحار، استعرضت المملكة المتحدة والأقاليم الاستراتيجية والالتزامات، وفي عام ٢٠١٥، أكدت المملكة المتحدة التزامها بالنهوض بسكان الأقاليم ومعاملتهم بصورة عادلة وحمائتهم من الانتهاكات، وبأهمية تعزيز حقهم في تقرير

المصير. وقال إن حكومته تتحمل مسؤولية أساسية عن ضمان الأمن والحكم الرشيد للأقاليم وشعوبها.

٧٢ - وأضاف قائلاً إن الغالبية الساحقة من السكان قد أعربوا في استفتاء آذار/مارس ٢٠١٣ الذي جرى في جزر فوكلاند، عن رغبتهم في أن تظل الجزر إقليما بريطانيا، مما يدل على التزام حكومته المتواصل بتنمية الأقاليم والحفاظ على أمنها وفقا لرغباتهم. وأعرب عن ترحيب وفد بلده بالبيان المشترك بين المملكة المتحدة والأرجنتين الذي صدر في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، والذي وافقت فيه الأرجنتين على أن تتخذ التدابير المناسبة لإزالة جميع العقبات التي تعوق عملية التنمية المستدامة لجزر فوكلاند، بما في ذلك في مجالات التجارة والصيد البحري والنقل البحري والهيدروكربونات، فضلا عن موافقتها على حرية جزر فوكلاند في تسيير رحلات تربطها ببلدان أخرى في المنطقة (A/C.4/71/SR.7).

٧٣ - وفي الجلسة السادسة، المعقودة في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، ذكر ممثل الأرجنتين، متحدثا في إطار ممارسة حق الرد، أن البيان المشترك الصادر في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ يعكس الاستعداد السياسي لكلا الطرفين لاستئناف الحوار بشأن المسائل المتعلقة بجنوب المحيط الأطلسي دون استثناء وفي إطار الصيغة المتعلقة بالسيادة المبينة في البيان المشترك الصادر في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩. وذكر أيضا أن التقدم المحرز في كل مجال من المجالات المشار إليها سيتطلب إجراء مفاوضات وتفاهم واتفاقات محددة، رغم أن تعليق الأعمال الانفرادية التي تقوم بها المملكة المتحدة في تلك المناطق من شأنه أن يساعد على هئية مناخ يفضي إلى تحديد مجالات تعاون ملموسة في جنوب المحيط الأطلسي (انظر A/C.4/71/SR.6).

٧٤ - وبالإضافة إلى ذلك، كرر ممثلا الأرجنتين والمملكة المتحدة، في إطار ممارسة حق الرد، تأكيد مواقف حكومتيهما عددا من المرات خلال مداوالات اللجنة الرابعة (انظر A/C.4/71/SR.2 ومن ٥ إلى ٧).

جيم - الإجراء الذي اتخذته الجمعية العامة

٧٥ - قررت الجمعية العامة في قرارها ٣١٦/٥٨ أن تُبقي البند المعنون "مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)" مدرجا على جدول الأعمال للنظر فيه عند تلقي إخطار بذلك من إحدى الدول الأعضاء. وحتى تاريخ صدور ورقة العمل هذه، لم يرد إلى الجمعية أي إخطار من دولة عضو.